

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعتبر دار الإفتاء المصرية من الجهات ذات الطبيعة الخاصة ، ولا تسرى على الوظائف القيادية والإدارة الإشرافية بها أحكام المادتين (١٧ ، ٢٠) من قانون الخدمة المدنية المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ المحرم سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥١١٢ - ٢٠٢١/٨/١١ - ٢٠٢١ - ١٠٤٩